

# دعوة

## بنك قطر الوطني (شركة مساهمة عامة قطرية) لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية

يتشرف مجلس إدارة بنك قطر الوطني (ش.م.ع.ق) دعوة السادة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للبنك الذي سيتم انعقاده بدءاً من الساعة الرابعة والنصف من عصر يوم الأحد الموافق 11 فبراير 2024 بفندق فيرمونت الدوحة. وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني للاجتماع، سيعقد الاجتماع الثاني يوم الأحد الموافق 18 فبراير 2024 في تمام الساعة الرابعة والنصف عصراً في نفس المكان، وذلك لمناقشة جدول أعماله كما هو مبين أدناه. وعليه، يرجى من السادة المساهمين الحضور إلى قاعة الاجتماع بدءاً من الساعة الثالثة والنصف لتسجيل أسمائهم وعدد الأسهم التي سيمثلونها.

### جدول أعمال الجمعية العامة العادية

1. سماع كلمة سعادة رئيس مجلس الإدارة وتقرير المجلس عن نشاط البنك ومركزه المالي خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023 وخطة عمل البنك لعام 2024.
2. سماع تقرير مراقب الحسابات الخارجي عن ميزانية البنك وعن الحسابات التي قدمها مجلس الإدارة والمصادقة عليه.
3. مناقشة الميزانية وحساب الأرباح والخسائر للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023 والمصادقة عليهما.
4. الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية على السادة المساهمين بنسبة 65% من القيمة الاسمية للسهم الواحد، أي بواقع (0.65) ريال لكل سهم.
5. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 وتحديد مكافئتهم.
6. مناقشة تقرير الحوكمة الخاص بالبنك واعتماده.
7. تعيين مراقب خارجي لحسابات البنك لعام 2024 وتحديد الأجر الذي يؤدي إليه.

علي بن أحمد الكواري  
رئيس مجلس الإدارة

### تنويه:

1. خاص للسادة المساهمين وقبل سبعة أيام من انعقاد الجمعية العامة، يوجد كشف تفصيلي يتضمن المبالغ التي انفتحت في سبيل الدعاية والتبرعات والأجور والأتعاب والبدلات والعمولات والقروض النقدية والاعتمادات أو الكفالات وكذلك المزايا العينية والنقدية والمكافآت التي حصل عليها رئيس مجلس الإدارة وكل عضو من أعضاء المجلس، مرفقاً معه تقرير مراقب الحسابات بهذا الخصوص، وذلك بمكتب سكرتارية مجلس الإدارة بالطابق الخامس بمقر المركز الرئيسي للبنك - كورنيش الدوحة.
2. يجوز لكل مساهم أن يوكل غيره من المساهمين في حضور الاجتماع، على أن يكون التوكيل خاصاً وثابتاً بالكتابة وفقاً للنموذج المتوافر لدى سكرتاريه المجلس، ولا يجوز توكيل أحد أعضاء مجلس الإدارة. وفي جميع الأحوال، لا يجوز أن يزيد عدد الأسهم التي يحوزها الوكيل بهذه الصفة على 5% من أسهم البنك أي (461,821,428) سهماً. وفي حال كون المساهم شخصية اعتبارية (شركة/ مؤسسة .. إلخ)، فعلى ممثل المساهم الذي سيحضر الاجتماع إحضار تفويض خطي من الشركة أو المؤسسة موقعاً ومختوماً حسب الأصول وذلك حتى يتمكن من حضور الاجتماع.
3. هذه الدعوة تعتبر معلنة قانوناً لجميع المساهمين دون حاجة لإرسال دعوات خاصة بالبريد وفقاً للقانون رقم (11) لسنة 2015 الصادر بأحكام قانون الشركات التجارية.